

إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، في الخاد تدابير مناسبة لتنسيق سياسات وأسلطة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة :

٢٥ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة أن تقدم بصفة دورية تقارير إلى الأمين العام للأمم المتحدة عن تنفيذها هذا القرار :

٢٦ - تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة دراسة هذه المسألة وتقدّم تقرير في هذا السياق إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين .

المجلس العام ٥٩

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

٣١/٤٣ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدربي للجنوب الأفريقي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى فراراتها السابقة بشأن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدربي للجنوب الأفريقي ، ولاسيما القرار ٧٦/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (٢٤) ، الذي يتضمن وصفاً لأعمال اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدربي للجنوب الأفريقي ، وإدارة البرنامج في الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٨ ،

وإذ تدرك المساعدة الفيضة التي يقدمها البرنامج لشعب جنوب إفريقيا وناميبيا .

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن المساعدة التعليمية والفنية للجنوب الأفريقي أصبحت موضع اهتمام متزايد من جانب المجتمع الدولي .

وإذ تسلم تماماً بالحاجة إلىمواصلة إتاحة فرص التعليم والمشورة لعدد أكبر من الطلاب اللاجئين من جنوب إفريقيا وناميبيا في مجموعة واسعة التنوّع من التخصصات المهنية والثقافية واللغوية ، فضلاً عن فرص التدريب المهني والتقني والدراسات المقدمة على المستوى الجامعي ومستوى الدراسات العليا في ميادين الدراسة ذات الأولوية .

ونظراً إلى اقتناعها الشديد بأن استمرار وتوسيع البرنامج أمر أساسى لتلبية حاجة طلاب جنوب إفريقيا وناميبيا المتزايدة إلى المساعدة التعليمية والتدرية .

(٢٤) Corr. A/43/681 .

باحتراز تقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية في الأقاليم المستعمرة ، لا سيما في مجال تنمية اقتصاداتها :

١٩ - تسترعى بالذات اهتمام الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة إلى فرار مجلس الأمن ٥٦٦ المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ الذي أدان فيه المجلس نظام جنوب إفريقيا العنصري لافائه ما سمي بالحكومة المؤقتة في ناميبيا . وأعلن أن هذا الإجراء غير مسوّع ولا يغ وباطل :

٢٠ - توصي بأن تكتف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها ، لضمان التنفيذ الشامل والفعال لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة . وأن تقوم ، في هذا الصدد ، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة ، على أساس عاجل ، لشعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني :

٢١ - توجه أنظار الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة إلى خطة العمل من أجل التنفيذ الشامل لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الواردة في مرفق فرار الجمعية العامة ١١٨/٣٥ ، لا سيما إلى الأحكام التي تطلب إلى الوكالات والمؤسسات تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الممكنة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وإلى حركات تحريرها الوطني :

٢٢ - تحتَ الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات منظمة الأمم المتحدة الأخرى ، على أن يضعوا ،أخذين في الاعتبار أحكام الفقرة ١٢ أعلاه ، وبالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الأفريقية ، حسب الاقتضاء ، اقتراحات ملموسة بشأن التنفيذ الشامل لمقررات الأمم المتحدة ذات الصلة . ولا سيما برامج محددة لتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني . وأن يقدموا ، على سبيل الأولوية ، تلك الاقتراحات إلى هيئات إدارتها وهيئةاتها الشرعية :

٢٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة . وأن يتولى ، بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات ، إعداد تقرير عن التدابير المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذاً للقرارات ذات الصلة . بما في ذلك هذا القرار ، وذلك لتقديمه إلى هيئات ذات الصلة :

٢٤ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء، التي اتاحت المنح الدراسية لصالح سكان الأقاليم غير المسندة بالحكم الذاتي :

٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم ، أو مواصلة تقديم ، عروض سخية بتسهيلات دراسية وتدريبية لصالح سكان الأقاليم التي لم تتن بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال ، وإلى توفير الأموال الازمة لسفر الطلاب المحتملين كلما أمكن ذلك :

٤ - تحدث الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان النشر الواسع النطاق والمستمر ، في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ، للمعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتربوية المعروضة من الدول ، وعلى تقديم جميع التسهيلات الازمة لتمكن الطلاب من الإفادة من هذه العروض :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار :

٦ - توجه اهتمام اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة إلى هذا القرار .

الجلسة العامة ٥٩

٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨

١ - تؤيد تقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتربوي للجنوب الأفريقي :

٢ - تشني على الأمين العام واللجنة الإسرارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتربوي للجنوب الأفريقي لما يبذلنه من جهود متواصلة لزيادة تشجيع تقديم مساهمات سخية إلى البرنامج ، ولتعزيز التعاون مع الوكالات الحكومية والحكومية الدولية وغير الحكومية التي تشارك في تقديم المساعدة التعليمية والفنية للجنوب الأفريقي :

٣ - تعرب عن تقديرها لكل من قدم دعماً إلى البرنامج سواء عن طريق تقديم مساهمات أو منح دراسية أو تخصيص أماكن في مؤسساته التعليمية :

٤ - تناشد جميع الدول والمؤسسات والمنظمات والأفراد تقديم مزيد من الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم إلى البرنامج لكافحة استمراره واطراد توسيعه .

الجلسة العامة ٥٩

٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨

٣٢/٤٣ - التسهيلات الدراسية والتربوية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٧/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتربوية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي^(٢٥) ، الذي أعد عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٤ .

وإدراكاً منها لأهمية تعزيز التطور التعليمي لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

وإذ هي مقتنة اقتصادياً قوياً بضرورة مواصلة تقديم المنح الدراسية وزيادتها بما يتفق واستمرار تزايد حاجة الطلاب من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للمساعدة في مجال التعليم والتربية ، وإذا ترى ضرورة تشجيع الطلاب في تلك الأقاليم على الاستفادة من هذه المنح .

١ - تحيط علىً بتقرير الأمين العام :

وإذ تشير إلى قرارها ٧٨/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ بشأن مسألة الصحراء الغربية .

وإذ تشير إلى القرار (XIX) AHG/Res. 104 الغربية^(٢٦) الذي اتخذ مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية التاسعة عشرة ، المعقدة في أديس أبابا في الفترة من ٦ إلى ١٢ حزيران / يونيو ١٩٨٣ .

وإذ تحيط علىً مع التقدير بالجزء المتعلق بالصحراء الغربية من الوثيقة الختامية لمؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ،

(٢٦) للاطلاع على النص . انظر القرار ٤٠/٣٨ ، الفقرة ١ .